



Distr.
GENERAL

E/CN.4/1995/112
28 December 1994
ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

لجنة حقوق الإنسان
الدورة الحادية والخمسون
البند ٢٤ من جدول الأعمال المؤقت

حقوق الطفل

أثر النزاع المسلح على الأطفال

تقرير الأمين العام

١- اعتمدت الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين القرار ١٥٧/٤٨ وعنوانه "حماية الأطفال المتأثرين بالمنازعات المسلحة". وأعربت فيه الجمعية العامة عن قلقها الشديد إزاء الحالة المفجعة التي يعاني منها الأطفال في أنحاء كثيرة من العالم من جراء المنازعات المسلحة وحثت جميع الدول الأعضاء على مواصلة التماس تحقيق تحسين شامل للحالة باتخاذ تدابير مناسبة ومحددة لتخفييفها وطلبت من هيئات ومؤسسات الأمم المتحدة، فضلا عن المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية أن تتعاون، في نطاق الولايات المنوطة بكل منها، من أجل كفالة اتخاذ إجراءات أكثر فعالية للتصدي لمشكلة الأطفال المتأثرين بالمنازعات المسلحة.

٢- وفي القرار نفسه طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يعين خبيرا يعمل بالتعاون مع مركز حقوق الإنسان ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة لإجراء دراسة شاملة لهذه المسألة تشمل اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة، فضلا عن مدى أهمية وكفاية المعايير القائمة، وإصدار توصيات محددة تتناول طرق ووسائل منع تأثير الأطفال بالمنازعات المسلحة وتحسين حماية الأطفال في المنازعات المسلحة، والتدابير التي تكفل الحماية الفعالة لهؤلاء الأطفال بما فيها حمايتهم من الاستخدام العشوائي لجميع أسلحة الحرب لا سيما الألغام المضادة للأفراد وتعزيز شفائهم البدني والنفسي وإعادة ادماجهم اجتماعيا وبصفة خاصة التدابير التي تضمن حصولهم على الرعاية الطبية السليمة والتغذية الكافية على أن يأخذ في الحسبان التوصيات التي أصدرها المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان ولجنة حقوق الطفل وطلبت الجمعية من الدول الأعضاء وهيئات الأمم المتحدة ومنظماتها، فضلا عن المنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية الأخرى

ذات الصلة ومن بينها لجنة حقوق الطفل ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومنظمة الصحة العالمية وللجنة الصليب الأحمر الدولية أن تسهم في هذه الدراسة.

-٣- وتم تعيين السيدة غراسا ماشيل (موزامبيق) للقيام بهذه الدراسة.

-٤- ووفقاً للفقرة ٩ من القرار، تم تقديم تقرير مرحلٍ عن هذه الدراسة إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين (A/49/643) وسيتاح هذا التقرير المرحلٍ للجنة في دورتها الحادية والخمسين. وبعد تقديم التقرير المرحلٍ قامت الخبرة بزيارة ميدانية إلى رواندا وإلى معسكرات اللاجئين في جمهورية تنزانيا المتحدة وزائر. ودعت الخبرة أيضاً الفريق الاستشاري التقني التابع لها إلى عقد اجتماعه الأول، وهو الفريق الذي سيقدم المشورة إلى الخبرة في المسائل المتصلة بنطاق الدراسة ومضمونها.

-٥- وفي الفقرة ١٠ من القرار دعت الجمعية العامة لجنة حقوق الإنسان إلى أن تنظر في هذه الدراسة في دورتها الحادية والخمسين.
